

- مجمل عروض التكوين في مسارات الماستر المفتوحة. على مدير المؤسسة التأكد من أن العروض المنشورة هي العروض المؤهلة فعليًا،
- مسارات الليسانس التي تسمح بالتكوين في كل ماستر كما هي محددة في عرض التكوين،
- عدد المقاعد البيداغوجية المفتوحة بالنسبة لكل تكوين مقترح في الماستر.

3. استقبال ومعالجة ملفات الترشح من طرف مؤسسات التعليم العالي للتسجيل في السنة الأولى ماستر.

1.3 سيرورة معالجة الترشيحات للدفعة المتخرجة:

تتطلب سيرورة معالجة الترشيحات في الماستر بترتيب موحد لجميع خريجي دفعة الليسانس لشعبة معينة.

تقوم اللجنة المكلفة بالترتيب والتوجيه كما هي محدّدة في القرار رقم 711 المؤرخ في 03 نوفمبر 2011 بهذا الترتيب على اساس نتائج المداولات، وحسب الاستحقاق طبقا لأحكام القرار رقم 714 المؤرخ في 03 نوفمبر 2011. كما تبين أيضا في هذا الترتيب مسار أو مسارات الماستر التي يمكن اختيارها من طرف كل خريج.

في حالة ما إذا كان الإلتحاق بـ ماستر معين مفتوح لمسارات ليسانس تنتمي على الأقل لشعبتين أو ميدانين، تقوم فرقة التكوين، مسبقا، بتحديد معايير إنتقاء المترشحين في كنف الإحترام الصارم لمبدء الإستحقاق. تُبلّغ هذه المعايير إلى علم المترشحين عن طريق النشر وعبر موقع الواب للمؤسسة.

يمكن للجنة تنظيم أشغالها بالاستعانة بلجان فرعية متخصصة (ميدان/ شعبة) عند الاقتضاء.

يُدوّن الترتيب المنجز لكل ماستر في محضر ممضى من طرف أعضاء لجنة الترتيب والتوجيه، ويبلّغ إلى الخريجين عن طريق الإعلان وعبر موقع الواب للمؤسسة. يُمنح أجل 48 ساعة كاملة بعد نشر النتائج لإيداع الطعن من طرف الخريج على مستوى نيابة مديرية الجامعة أو المديرية الفرعية المكلفة بالدراسات. ويسلم آليا وصل الإيداع للمعني.

عند الانتهاء من معالجة الطعون، يتم ضبط الترتيب نهائيا ويبلّغ إلى الخريجين عن طريق الإعلان وعبر موقع الواب للمؤسسة.

يتم إدراج هذا الترتيب النهائي على الأرضية الوطنية PROGRES وكذا عدد المقاعد البيداغوجية المفتوحة لكل تكوين في الماستر المقترح.

يجب ان تتم عملية توجيه المترشحين في كنف الإنصاف والشفافية المطلقة. تنظّم دورة أولى للتوجيه من طرف القسم الذي تنتمي إليه تكوينات الماستر موضوع التوجيه تحت إشراف الكلية أو المعهد (إرجع إلى الفقرة 4). يتم تأطير هذه الدورة من طرف اللجنة أو اللجان الفرعية المتخصصة تحت إشراف لجنة الترتيب والتوجيه، وتنظّم حصة واحدة لكل شعبة.

ولأغراض عملية، يمكن لمؤسسات التعليم العالي تنظيم، بشكل مسبق، مرحلة تحضيرية لضمان السير الحسن للحصة المخصصة للتوجيه.

في حالة ما إذا كان الخريج حائزا على ليسانس تعطي له الحق للترشح في شعبتين للماستر على الأقل، لا يسمح له الترشح إلا في شعبة واحدة. وعليه يجب أن يقوم باختيار شعبة واحدة قبل بداية حصة التوجيه. وبالتالي لن يتواجد سوى في قائمة احتياطية واحدة. كل إخلال بهذا الإجراء ينجم عنه الإلغاء الآلي لترشيحاته.

تبلّغ الرزنامة ومكان إجراء هذه الحصص إلى علم المترشحين عن طريق النشر وعبر موقع الواب للمؤسسة أسبوعا على الأقل قبل التواريخ المحددة لهذا الغرض.

تخصّص هذه الدورة حصريًا للتوجيه الأني والمباشر لكل مترشح حسب رغبته، باحترام:

- ترتيبه،
- الشعبة المسموح له بها،
- المقاعد البيداغوجية المتوفرة.

وعليه، يسمح للمترشح الأفضل ترتيبيا، أن يكون الأول في اختيار تكوين في الماستر من بين مسارات الماستر الأخرى المسموح له بها. تستمر العملية بنفس الطريقة إلى غاية استنفاد كل المقاعد البيداغوجية المتوفرة بالنسبة لكل عروض التكوين المفتوحة في الماستر. في حالة تساوي مترشحين في آخر القائمة يتم قبولهم آليا.

يعدّ حضور المترشح لحصة التوجيه المعني بها إجباريا. في حالة ظرف قاهر يمكن للمترشح أن يكون ممثلا من طرف شخص موكل عن طريق وكالة اسمية مصادق عليها. كل غياب عن هذه الحصة ينجم عنه الإلغاء الآلي للترشح لهذه الدورة الأولى.

عند انتهاء الدورة الأولى للتوجيه، تعدّ لجنة الترتيب والتوجيه محضرا ممضى من طرف أعضاءها، يتضمن ظروف سير هذه العملية، كما يتضمن القوائم النهائية للمترشحين المقبولين حسب كل ماستر. يجب الإعلان عن هاته القوائم ونشرها عبر موقع الواب للمؤسسة. كما يتم إدرجها أيضا على أرضية PROGRES.

يفقد كل مترشح تم قبوله توجيهه في حالة ما لم يتم بالتسجيل النهائي. يمكن تنظيم دورة توجيه تكميلية لتعويض هؤلاء المترشحين. تنظم هذه الدورة بنفس الكيفيات التي تمت بها في الدورة الأولى.

2.3. الترشح ومعالجة حصة الفئات الأخرى باستثناء فئة المتخرجين الجدد للمؤسسة (20 % على الأكثر من المقاعد البيداغوجية).

طبقا لأحكام القرار رقم 363 المؤرخ في 09 جوان 2014، يمكن لفئات الخريجين الآتية الترشح للتكوين في الماستر في حدود 20 % من المقاعد البيداغوجية المتوفرة:

- الخريجين الجدد لنظام LMD للمؤسسات الأخرى،
- الخريجين القداماء لنظام LMD للمؤسسة،
- الخريجين القداماء لنظام LMD للمؤسسات الأخرى،
- خريجي النظام الكلاسيكي (بكالوريا + 4)،
- الخريجين العاملين في القطاع الاجتماعي والاقتصادي،
- الحائزين على شهادة أجنبية معترف بمعادلتها.

تتم عملية الترشح للماستر لهذه الفئة، حصريًا عبر أرضية PROGRES على العنوان الآتي:

(<https://progres.mesrs.dz/webmaster>)، وفقا للسيرورة الواردة في الفقرة 4 أدناه.

لا يسمح للمترشحين الذين تم توجيههم في مؤسستهم الأصلية، المشاركة في هذه الفئة.

يمكن للمرشحين للتكوين في الماستر في هذه الفئة، تقديم اختيار واحد (01)، أو اختياريين (02)، أو ثلاثة اختيارات (03)، أو أربعة اختيارات (04)، أو خمسة اختيارات (05)، مع احترام الشروط المحددة للالتحاق بهذه التكوينات. حتى يتسنى للمرشح إيداع طلبه، يجب عليه إتباع الخطوات الآتية:

- يتقدم المرشح لمؤسسته الأصلية أو لأي مؤسسة للتعليم العالي ومعه نسخة من شهادة البكالوريا وبطاقة التعريف للحصول على حساب الدخول،
- يعرف المرشح بنفسه على أرضية PROGRES ويُنتم الإجراء المتعلق بالتسجيل (معلومات شخصية إضافية والمسار الجامعي). يجب أن تكون المعطيات المدرجة في أرضية PROGRES من طرف المرشح واضحة ومطابقة لوثائقه الإدارية والبيداغوجية. ينجم عن عدم احترام هذا الحكم إلغاء تسجيل المرشح بصفة آلية.
- يعبر المرشح عن اختياراته بترتيبها ترتيبيا تفضيليا.
- تعالج لجنة الترتيب والتوجيه للمؤسسة ملفات الترشيح، طبقا لأحكام القرار رقم 714 المؤرخ في 03 نوفمبر 2011. يمكن للجنة تنظيم أشغالها بالاستعانة بلجان فرعية متخصصة (ميدان/شعبة) عند الاقتضاء.
- تقوم المؤسسة بإيداع قوائم المرشحين المقبولين، وقائمة الاحتياط لكل ماستر على أرضية PROGRES في الأجل المحددة. يقع على عاتق لجنة الترتيب والتوجيه، تحديد عدد المرشحين في القائمة الاحتياطية.
- يتم التوجيه الآلي للمرشح الذي تحصل على الأقل على اختياريين من اختياراته، إلى اختياره الأفضل. ومن تم ستلغى مباشرة اختياراته الأخرى وتحول إلى القائمة الاحتياطية.
- يجب على المرشح طبع شهادة القبول المؤقتة.
- يتقدم المرشح للمؤسسة ومعه شهادة قبوله المؤقتة، وملف تسجيله لإتمام الإجراءات الإدارية. لا يصبح تسجيل المعني فعليا إلا بعد التحقق من تطابق ملفه مع المعلومات المدرجة على الأرضية.

4. سيرورة معالجة الحصتين

يلخص الجدول أدناه مجمل المراحل المحددة في هذا المنشور.

	نهاية المداولات والطعون لكل مسارات الليسانس التي تسمح الالتحاق بكل مسارات الماستر للشعبة	
	الترتيب	
	الطعون	
تقوم كل مؤسسة بتحديد الرزنامة الخاصة بها لاحقا	نشر عروض التكوين، القوائم، ومسارات الليسانس المسموح بها	معالجة حصة %80
	نشر الرزنامة ومكان إجراء حصص التوجيه للدورة الأولى	
	الدورة الأولى للتوجيه	
	نشر قوائم التوجيه والمحاضر وإدراجها على PROGRES	
	التسجيلات النهائية للمرشحين المقبولين	
	دورة التوجيه التكميلية	
	تخصيص الحسابات	
ستقوم وزارة التعليم العالي والبحث العلمي بتحديد الرزنامة لاحقا	إدراج الاختيارات من طرف المرشحين	معالجة حصة %20
	معالجة الترشيحات	
	نشر النتائج	



5. الترشح للانتخاب المباشر بالسنة الثانية ماستر

يُنظَّم الترشح للانتخاب المباشر بالسنة الثانية ماستر بأحكام القرار رقم 363 المؤرخ في 09 جوان 2014.

6. قائمة المؤسسات تحت الوصاية البيداغوجية التي تضمن تكوينات في الليسانس والتي تسمح لحاملها الترشح للتكوين في السنة الأولى ماستر في مؤسسات التعليم العالي:

وزارة الثقافة	- المدرسة الوطنية لحفظ وترميم الممتلكات الثقافية. - المعهد العالي لمهن فنون العرض والسمعي البصري
وزارة السياحة والصناعة التقليدية	- المدرسة الوطنية العليا للسياحة بالجزائر.

7. قائمة المؤسسات تحت الوصاية التي تضمن تكوينات في الماستر

وزارة الأشغال العمومية والنقل	- المدرسة الوطنية العليا للبحرية.
وزارة السياحة والصناعة التقليدية	- المدرسة الوطنية العليا للسياحة بالجزائر.
وزارة العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي	- المدرسة العليا للضمان الاجتماعي.
وزارة الثقافة	- المدرسة العليا للفنون الجميلة.

تعليمات:

يُطلب من مدراء مؤسسات التعليم والتكوين العالين اتخاذ كل التدابير الضرورية لضمان نجاح عملية الترشح، والتوجيه والتسجيل في دراسات الماستر، وكذا النشر الواسع لمحتوى هذا المنشور.

إنني أولى أهمية قصوى للتطبيق الصارم لأحكام هذا المنشور.

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

وزير التعليم العالي والبحث العلمي
المرقتور: بوزير الطيب

